

تاج العروس من جواهر القاموس

قال : وغرفارُ : ميسمٌ يكونُ على الخَدِّ . وقوله : قد رينَ به أي غلبَ
وبعلَ بشأه . " والتَّعْرِيضُ : خلافُ التَّصْرِيحِ " . يقال : عرَّضتُ بفُلانٍ
ولفُلانٍ إذا قُلِّدتَ قَوْلًا وأَنْتَ تَعْنِيهِ . كما في الصَّحاحِ . وكان عُمَرُ يَحْدُثُ
في التَّعْرِيضِ بالفَاحِشَةِ حَدَّ رَجُلًا قَالَ لِرَجُلٍ : ما أَبِي بَرَّانٍ ولا أُمِّي
بَرَّانِيَّةٍ . وقال رَجُلٌ لِرَجُلٍ : يا ابْنَ شامَّةٍ الوَذَرُ فحْدَه . والتَّعْرِيضُ
في خَطْبَةِ المَرْأَةِ في عِدَّتِهَا : أَنْ تَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ يُشْبِهُ خَطْبَتِهَا ولا
تُصَرِّحَ به وهو أَنْ تَقُولَ لَهَا : إِنَّكَ لَجَمِيلَةٌ أَوْ إِنَّ فَيْكَ لَبَقِيَّةٌ أَوْ
إِنَّ النِّسَاءَ لَمِنْ حَاجَتِي . والتَّعْرِيضُ قد يَكُونُ بَضْرَبِ الْأَمْثَالِ وَذِكْرِ
الْأَلْفَاظِ فِي جُمْلَةِ الْمَقَالِ . والتَّعْرِيضُ : " جَعَلُ الشَّيْءِ عَرِيضًا "
وكذلكَ الْإِعْرَاضُ كما تَقْدِّمُ . التَّعْرِيضُ : " بَيَعُ الْمَتَاعِ بِالْعَرَضِ " أي
بِالْمَتَاعِ مِثْلِهِ . التَّعْرِيضُ : " إِطْعَامُ الْعُرَاضَةِ " . يُقَالُ : عَرَّضُونَا
أَيَ أَطْعَمُونَا مِنْ عُرَاضَتِكُمْ . وفي الصَّحاحِ : قال الشَّاعِرُ فِي " الْعُيَّابِ " هو
رَجُلٌ مِنْ عَطَفَانٍ يَصِفُ عَيْرًا . قُلْتُ : هو الْجُلَيْجُ بْنُ شُمَيْذَ رَفِيقُ
الشَّحْمَاحِ وَيُقَالُ : هو الْأَجْلَحُ بْنُ قَاسِطٍ . وقال ابْنُ بَرِّي : وَجَدْتُ هَذَا
الْبَيْتَ فِي آخِرِ دِيْوَانِ الشَّحْمَاحِ :
" يَقْدُمُهَا كُلُّ عِلَاقَةٍ عِلَاقَانٍ .
" حَمْرَاءَ مِنْ مُعَرَّضَاتِ الْغُرَبَانِ وَفِي الصَّحاحِ وَالْجَمْهَرَةِ : هَذِهِ زَافَةٌ
عَلَيْهَا تَمَرٌ فَهِيَ تَقْدِّمُ الْإِبِلَ فَلَا يَلْاحِظُهَا الْحَادِي فَالْغُرَبَانِ تَقَعُ
عَلَيْهَا فَتَأْكُلُ التَّمَرَ فَكَأَنَّهَا قَدْ عَرَّضَتْهُمْ . وفي اللِّسَانِ فَكَأَنَّهَا
أَهْدَتْهُ لَهُ وَعَرَّضَتْهُ . وقال هَمِيَانُ بْنُ قُحَّافَةَ :
" وَعَرَّضُوا الْمَجْلِسَ مَحْضًا مَا هَجَا وقال أَبُو زَيْدٍ : التَّعْرِيضُ : مَا كَانَ
مِنْ مِيرَةِ أَوْ زَادٍ بَعْدَ أَنْ يَكُونُ عَلَى طَهْرٍ بِعَيْرٍ . يقال : عَرَّضُونَا أَيِ
أَطْعِمُونَا مِنْ مِيرَتِكُمْ . التَّعْرِيضُ أَيْضًا : " الْمُدَاوِمَةُ عَلَى أَكْلِ
الْعَرُضَانِ " بِالْكَسْرِ جَمْعُ عَرِيضٍ وَهُوَ الْإِمْرُ كَمَا سَيَأْتِي . التَّعْرِيضُ :
أَنْ يَصِيرَ " الرَّجُلُ " ذَا عَارِضَةٍ " وَقَوْلُهُ " وَكَلَامٍ " عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ
. وفي التَّكْمِلَةِ : وَقَوْلُهُ كَلَامٍ . التَّعْرِيضُ : " أَنْ يُثَبِّحَ الْكَاتِبُ وَلَا
يُبَيِّنَ " الْحُرُوفَ وَلَا يَقْوُومَ الْخَطَّ وَأَنْ تُشَدَّ الْأَصْمَعِيُّ لِلشَّحْمَاحِ : .

أَتَعْرِفُ رَسْمًا دَارِسًا قَدْ تَغَيَّرَ ... بِذَرْوَةٍ أَقْوَى بَعْدَ لَيْلَى
وَأَقْفَرَا .

كما خَطَّ عِبْرَانِيَّةً بِيَمِينِهِ ... بِتَيِّمَاءَ حَبِيرُ ثُمَّ عَرَّضَ أَسْطُرًا
وَيُرْوَى : ثُمَّ رَجَّعَ . التَّعْرِيفُ : " أَنْ يَجْعَلَ الشَّيْءَ عَرَضًا
لِلشَّيْءِ " وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " مَا عَظُمَتْ نِعْمَةُ إِبْنِ أَبِي عَبْدٍ إِلَّا عَظُمَتْ
مَوْزَنَةُ النَّاسِ عَلَيْهِ فَمَنْ لَمْ يَحْتَمِلْ تِلْكَ الْمُؤَوَّنَةَ فَقَدْ عَرَّضَ تِلْكَ
النِّعْمَةَ لِلزَّوَالِ " . " وَالْمُعَرَّضُ كَمُحْدَثٍ : خَاتِنُ الصَّبِيِّ " عَنْ أَبِي
عَمْرٍو . " وَمُعَرَّضُ بْنُ عِلَاطٍ " السُّلَمِيُّ أَخُو الْحَجَّاجِ قُتِلَ يَوْمَ
الْجَمَلِ وَقِيلَ هُوَ ابْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ عِلَاطٍ . مُعَرَّضُ " بْنُ مُعَيْقِبٍ " وَفِي
بَعْضِ نُسَخِ الْمُعْجَمِ مُعَيْقِبٌ بِاللَّامِ : " صَحَابِيَّانِ " الْأَخِيرُ رَوَى لَهُ ابْنُ
قَانِعٍ مِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ " أَوْ الصَّوَابُ مُعَيْقِبُ بْنُ مُعَرَّضٍ " . قُلْتُ :
وَهُوَ رَجُلٌ آخَرُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَيُعْرِفُ بِالْيَمَامِيِّ وَقَدْ تَفَرَّدَ بِذِكْرِهِ شَاوُونَ بْنُ
عُبَيْدٍ وَهُوَ يَعْلُو عِنْدَ الْجَوْهَرِيِّ . الْمُعَرَّضُ " كَمُعْظَمٍ : نَعَمْ وَسَمُّهُ
الْعِرَاضُ " . قَالَ الرَّاجِزُ :
" سَقِيًّا بِحَيْثُ يُهْمَلُ الْمُعَرَّضُ .

" وَحَيْثُ يَرْعَى وَرَعٌ وَأَرْفَضُ تَقُولُ مِنْهُ : عَرَّضْتُ الْإِبِلَ تَعْرِضًا
إِذَا وَسَمْتَهَا فِي عَرَضِ الْفَخِذِ لَا طَوْلَ لَهُ . الْمُعَرَّضُ " مِنَ اللَّحْمِ : مَا لَمْ
يُذَالِغْ فِي إِزْمَاجِهِ " عَنْ ابْنِ السَّكَّيْتِ . وَقَالَ السُّلَيْكِيُّ بْنُ السُّلَيْكَةِ
السَّعْدِيُّ لَصُّرَدَ : رَجُلٌ مِنْ بَنِي حَرَامِ ابْنِ مَالِكِ بْنِ سَعْدٍ :